

مؤتمر العمل الدولي

Recommendation 36

التوصية رقم ٣٦

توصية تنظيم العمل الجبرى أو الالزامى

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الانعقاد في جنيف ، حيث عقد دورته الرابعة عشرة في ١٠ حزيران / يونيه ١٩٣٠ ؛

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بتنظيم العمل الجبرى أو الالزامى ،
الذى يرد ضمن البند الأول في جدول أعمال هذه الدورة :

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية ،

يعتمد ، في هذا اليوم الثامن والعشرين من حزيران / يونيه عام ثلاثين وتسعمائة وألف ، التوصية التالية التي ستسمى توصية تنظيم العمل الجبرى ، ١٩٣٠ ، والتي ستعرض على الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية للنظر فيها تمهيدا لتنفيذها عن طريق التشريع الوطني أو بغيره من الطرق ، وفقا لأحكام دستور منظمة العمل الدولية :

أولا

ينبغي للسلطة المختصة أن تطبع أى لوائح توضع تطبيقا لاتفاقية العمل الجبرى أو الالزامى ، وكذلك أى أحكام قانونية أو أوامر ادارية تكون نافذة وقت تصديق الاتفاقية المذكورة أو تصدر بعد ذلك وتكون ناطمة للعمل الجبرى أو الالزامى ، بما في ذلك أى قوانين أو أوامر ادارية تتعلق بتعويضات أو اعانات تدفع لعمال في حالة مرضهم أو اصابتهم أو تدفع عند وفاتهم اذا كانوا قد أكرهوا على العمل الجبرى

أو الالزامي ، على أن يكون ذلك بلغة أو بلغات أصلية تيسر نقل مضمون هذه النصوص الى العمال المعنيين والى المجتمعات السكانية التي ينتسب اليها هؤلاء العمال • وينبغي كذلك نشر هذه النصوص المطبوعة على نطاق واسع ، واتخاذ ما يلزم من ترتيبات عند الاقتضاء لابلغها شفهيًا للعمال والسكان المعنيين ، واتاحتها للعمال المعنيين وغيرهم بسعر التكلفة •

ثانيا

ينبغي تنظيم اللجوء الى العمل الجبري أو الالزامي بحيث لا يمثل تهديدا لانتاج الغذاء من أجل الجماعة المحلية المعنية •

ثالثا

ينبغي في حالة اللجوء الى العمل الجبري أو الالزامي أن تتخذ جميع التدابير الممكنة التي تكفل في جميع الأحوال الا يؤدي فرض ذلك النوع من العمل بطريقة غير مباشرة الى تشغيل النساء أو الأطفال بصورة غير قانونية في عمل جبري أو الزامي •

رابعا

ينبغي اتخاذ جميع التدابير الممكنة للحدّ من ضرورة اللجوء الى العمل الجبري أو الالزامي لنقل الأشخاص أو البضائع • وينبغي تحريم هذا اللجوء في حالة توافر وسائل النقل التي تجرها الدواب أو النقل الآلي •

خامسا

ينبغي اتخاذ جميع التدابير الممكنة التي تكفل عدم تعريض العمال الذين يزاولون عملا جبريا أو الزاميا لافراء تعاطي المشروبات الروحية •